الأمم المتحدة

A/C.4/53/SR.7

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

26 January 1999
Arabic
Original: French

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة بالمقر، نيويورك،
يوم الثلاثاء، ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد ماسيدو ..... (المكسيك)

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منك الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة*

البند ٨٧ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

* بنود قررت اللجنة النظر فيها معا.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

المحتويات (تابع)

البند ٨٨ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

البند ٨٩ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة* (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي* (تابع)

البند ٩٠ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

* بنود قررت اللجنة النظر فيها معا.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠

تنظيم الأعمال (A/C.4/53/L.15)

١ - **الرئيس**: ذكّر بأن اللجنة ستبت في مشاريع القرارات والمقررات بالتسلسل الوارد في الوثيقة المتعلقة بتنظيم الأعمال (A/C.4/53/L.15).

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

البند ٨٧ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٨٨ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٨٩ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٩٠ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

مشروع قرار بشأن المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مقدم في إطار البند ٨٧ من جدول الأعمال (A/53/23 (Part IV))، **الفقرة ٧ من الفصل الثامن).**

٢ - **الرئيس**: أعلم اللجنة بأنه تلقى طلبا بإجراء تصويت مسجل على مشروع القرار.

٣ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة): قال إن وفده سيمتنع عن التصويت كما فعل في السنوات السبع الماضية لأن مشروع القرار هذا يمنح الجمعية العامة حق تقرير ما إذا كان إقليم ما قد أصبح مستقلا بالمعنى الوارد في الميثاق. أما حكومة الولايات المتحدة فترى أن الأمر يعود في نهاية المطاف إلى الدولة القائمة بالإدارة لتحديد الوقت الذي لا تعود ملزمة بتطبيق أحكام الفقرة الفرعية (هـ) من المادة ٧٣ من الميثاق.

٤ - **أجري تصويت مسجل.**

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، اسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران

(جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينا فاصو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

إسرائيل، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، الولايات المتحدة الأمريكية.

٥ - **اعتُمد مشروع القرار بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ست أعضاء عن التصويت.**

٦ - **السيدة سميث** (المملكة المتحدة): تحدثت تعليلا للتصويت فقالت إن وفدها امتنع عن التصويت على مشروع القرار كما حدث في السنوات الماضية، لأن حكومتها، على الرغم من استمرارها في احترام التزاماتها حيال الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تقوم بإدارتها وفقا لأحكام الفقرة الفرعية (هـ) من المادة ٧٣ من الميثاق، لا تستطيع قبول أحكام الفقرة ٢ من مشروع القرار القائلة بأنه يعود إلى الجمعية العامة اتخاذ القرار فيما يتعلق بالوقت الذي يبلغ فيه إقليم ما مستوى من الحكم الذاتي يكفي لإبراء السلطة التي تقوم بالإدارة من التزاماتها بتقديم المعلومات وفقا لأحكام الفقرة الفرعية (هـ) من المادة ٧٣ من الميثاق. وأضافت أن اتخاذ مثل هذه القرارات يعود إلى حكومة الإقليم المعني وإلى الدولة القائمة بإدارته.

٧ - **الرئيس**: قال إنه يعتبر أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٨٧ من جدول الأعمال.

٨ - **وقد تقرر ذلك.**

مشروع قرار يتعلق بالأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مقدم في إطار البند ٨٨ من جدول الأعمال (الفقرة ٨ من الفصل خامسا من الوثيقة A/53/23 (Part III)).

٩ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة الأمريكية): طالب بإجراء تصويت منفصل لحذف الفقرة ٧ من مشروع القرار. وقال إن وفده يعترض على المبدأ الذي يستند إليه مشروع القرار والقائل بأن مجرد وجود أنشطة اقتصادية أجنبية في إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي هو أمر ضار بممارسة ذلك الإقليم حقه في الحكم الذاتي. وعلى

الرغم من أن مشروع القرار حقق تحسنا كبيرا مقارنة بمشاريع القرارات المماثلة المقدمة في السنوات الماضية، فإن الولايات المتحدة ستصوت ضده ما لم يتم حذف أو تعديل الفقرة ٧ منه. فهذه الفقرة لا طائل من ورائها لأن الفقرتين ٤ و ٥ تعبران بالفعل عن الاعتبارات وراء المشروع الذي يفهم منه أن وجود أنشطة اقتصادية أجنبية في أي إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي هو أمر طبيعي بسبب وضعه الفعلي كإقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي. وأضاف أن أنشطة الصيد غير المشروعة تشكل دائما ضررا أينما وقعت لكن الفقرة ٧ تفترض أن هذه الأنشطة ضارة في الأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي. وأضاف أن حكومة الولايات المتحدة تعترض على هذه الفكرة.

١٠ - وأردف يقول إن الجميع على علم بأن الولايات المتحدة أنشأت مناطق للحفظ وللمحميات البحرية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها وأنها تسعى دائما إلى تعزيز حماية البيئة والتنوع البيولوجي. ولذلك ستكون من المسائل الحساسة نقل بعض الأقاليم ومواردها بصورة غير مشروطة. ولم يشر مطلقا أي تقرير من تقارير الأمم المتحدة إلى الأثر الضار للأنشطة الاقتصادية الأجنبية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وقال إن وفده يتساءل عما إذا كان من المناسب أن تستمر اللجنة الرابعة في النظر في هذا القرار سنة بعد أخرى، وذكر بأن وفد جزر فرجن الأمريكية أعلن في مناسبات عديدة عن أنه من الأفضل إحالة النظر في بعض جوانب القرار إلى لجان أخرى.

١١ - **السيد المقداد** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه يتفهم وجهة نظر وفد الولايات المتحدة، لكن حكومته ترى أن الاستعمار له آثار اقتصادية خطيرة بشكل خاص على الحالة الاقتصادية للأقاليم المستعمرة. وعليه فإن وفده سيصوت مؤيدا لإبقاء الفقرة ٧ من مشروع القرار.

١٢ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة الأمريكية): حث الوفود من جديد على إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٧ من مشروع القرار.

١٣ - **الرئيس**: قال إن اللجنة يمكنها أن تطبق المادة ٨٩ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أو أن تنتقل مباشرة إلى التصويت على اقتراح وفد الولايات المتحدة الأمريكية الرامي إلى حذف الفقرة ٧ من مشروع القرار. ولتفادي تضييع الوقت، اقترح إجراء تصويت مسجل بشأن حذف الفقرة ٧ من مشروع القرار.

١٤ - **وقد تقرر ذلك**.

١٥ - **أجري تصويت مسجل**.

المؤيدون:

إسرائيل، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إكـــوادور، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغـــواي، باكستان، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاصو، بوليفيا، بيـــرو، ، بيلاروس، تايلند، تونس، الجزائر، جزر سليمان، الجماهيريـــة

العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، زامبيا، زمبابوي، سنغافورة، السودان، شيلي، الصين، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مصر، المكسيك، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، الهند، اليمن.

الممتنعون:

أرمينيا، إسبانيا، استراليا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، بنن، بولندا، تركيا، جزر البهاما، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كندا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، مالطة، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هايتي، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

١٦ - **رفض اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية بأغلبية ٦٠ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٤٢ عضوا عن التصويت.**

١٧ - **أجري تصويت مسجل على مشروع القرار برمته، على النحو الوارد في الفقرة ٨ من الفصل الخامس من الوثيقة** A/53/23 (Part III).

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، استراليا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينا فاصو، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لكسمبرغ، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو.

١٨ - اعتمد مشروع القرار بصيغته الواردة في الفقرة ٨ من الفصل الخامس من الوثيقة A/53/23 (Part III) بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت.

١٩ - الرئيس: اعتبر أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٨٨ من جدول الأعمال.

٢٠ - وقد تقرر ذلك.

مشروع مقرر يتعلق بالأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، مقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (الفقرة ٧ من الفصل السادس من الوثيقة A/53/23 (Part III).

٢١ - الرئيس: أعلن اللجنة بأنه تلقى طلبا بإجراء تصويت مسجل على مشروع المقرر.

٢٢ - السيد سكوت (الولايات المتحدة الأمريكية): قال معللا تصويته قبل إجراء التصويت، إن حكومته تعترض اعتراضا شديدا على المبدأ الذي يستند إليه مشروع المقرر والذي يفيد بأن مجرد وجود مصالح عسكرية داخل إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي هو أمر ضار بممارستها لحقها في تقرير المصير. وأضاف أن الحق في الدفاع عن النفس هو حق معترف به من قبل ميثاق الأمم المتحدة. وفضلا عن ذلك، فمن المعترف به على نطاق واسع أيضا أن للدول وشعوبها الحق في الحصول على نظام مشترك للدفاع. وينبغي دراسة كل حالة في سياقها. وأضاف أنه لم يتم مطلقا إثبات أن القواعد العسكرية الموجودة في غوام تمنع سكان الإقليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير. وقال إن وفده يحث اللجنة على رفض مشروع المقرر.

٢٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينا فاصو، بوليفيا، بيرو، تايلند، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السودان، شيلي، الصين، عمان، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، ليسوتو، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون:

أذربيجان، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كندا، لكسمبرغ، لختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الممتنعون:

الاتحاد الروسي، بيلاروس.

٢٤ - **اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ٧٤ صوتا مقابل ٤٤ صوتا مع امتناع عضوين عن التصويت.**

٢٥ - **السيد ويمر** (النمسا): علل تصويته بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي مذكرا بأن الاتحاد الأوروبي دخل منذ أربع سنوات في حوار مع اللجنة الخاصة بغية اعتماد نهج يتسم بقدر أكبر من البرغماتية ويسمح بالتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسائل خلافية معينة معروضة على اللجنة. وأعرب عن ارتياح الاتحاد الأوروبي لاعتماد مشروع القرار الموحد بشأن الأقاليم الصغيرة، في عام ١٩٩٧، بدون تصويت، وعن التقدم المحرز للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن القرار المتعلق بالأنشطة الاقتصادية. ومع ذلك فإن الاتحاد الأوروبي مجبر في هذه السنة أيضا على أن يعترض على مشروع المقرر المتعلق بالأنشطة العسكرية لأنه يتعلق بمسألة لا تندرج في قائمة المسائل التي أحالتها الجمعية العامة إلى اللجنة الرابعة.

مشروع قرار بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المقدم في إطار البند ٨٩ من جدول الأعمال (الفقرة ١١ من الفصل السابع من الوثيقة A/53/23 (Part IV)).

٢٦ - **الرئيس:** أعلم اللجنة بأنه تلقى طلبا بإجراء تصويت مسجل على مشروع القرار.

٢٧ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار معللا تصويته قبل إجراء التصويت إلى أن وفده سيمتنع عن التصويت لأنه يرى أنه من غير الملائم ولا الضروري إقامة علاقة بين أنشطة الوكالات المتخصصة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وأن هذه الأنشطة تنظمها بالفعل المبادئ التوجيهية لولاية كل وكالة.

٢٨ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، استراليا، اكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوركينا فاصو، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا

المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصين، عمان، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قطر، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

الاتحاد الروسي، اسبانيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كندا، لكسمبرغ، لختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٢٩ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٨٥ صوتا مقابل لا شيء مع امتناع ٤١ عضوا عن التصويت.

٣٠ - السيد ومر (النمسا): قال معللا تصويته بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي إن الاتحاد مصمم دائما على مساندة الجهود التي تبذلها الوكالات المتخصصة في تقديم المساعدة إلى الأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي لا سيما في المجالات الإنسانية والتقنية، وكذلك في مجال التعليم، لكنه يعتقد أن من الضروري احترام ولاية هذه الوكالات احتراما تاما.

٣١ - الرئيس: قال إنه يعتبر أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٨٩ من جدول الأعمال.

٣٢ - وقد تقرر ذلك.

مشروع قرار بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، معروض في إطار البند ٩٠ من جدول الأعمال (A/C.4/53/L.3)

٣٣ - الرئيس: أعلن أن جامايكا والسودان والفلبين انضمت إلى مقدمي مشروع القرار، الذين يأملون في أن تعتمده اللجنة بدون تصويت.

٣٤ - اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.

٣٥ - الرئيس: قال إنه يعتبر أن اللجنة انتهت من النظر في البند ٩٠ من جدول الأعمال.

٣٦ - **وقد تقرر ذلك.**

مشاريع قرارات تتعلق بأقاليم خاصة مقدمة في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال [(A/C.4/53/L.2 و A/C.4/53/L.4 و A/53/23 (Part V) و (Part VI) و (Part VII) و (Part VIII))]

الآثار المالية المترتبة على مشاريع القرارات

٣٧ - **السيد ستار** (أمين اللجنة): قال إن اعتماد مشاريع القرارات التي تتعلق بالأقاليم الخاصة، المقدمة في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال، لن يكون لها آثار مالية إضافية على الميزانية البرنامجية، لأن هذه النصوص تمول من الموارد المنصوص عليها في الفصل ١ دال (إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

مشروع مقرر يتعلق بمسألة جبل طارق (A/C.4/53/L.2)

٣٨ - **الرئيس**: اقترح أن تعتمد اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت.

٣٩ - **اعتمد مشروع المقرر المتعلق بمسألة جبل طارق بدون تصويت.**

مشروع قرار بشأن مسألة الصحراء الغربية (A/C.4/53/L.4)

٤٠ - **الرئيس**: لفت الانتباه إلى مشروع القرار وسأل اللجنة عما اذا كانت مستعدة للموافقة على الخروج عن حكم المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وقال إنه اذا لم يكن هناك أي اعتراض فإنه سيعتبر أن اللجنة قد وافقت على ذلك.

٤١ - **وقد تقرر ذلك.**

الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار المتعلق بمسألة الصحراء الغربية

٤٢ - **السيد ستار** (أمين اللجنة): قرأ الفقرات ٧ إلى ١٠ من مشروع القرار ولخص الحالة بشكلها الوارد في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ (A/1998/849). وذكّر بأن تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لن يكون لها أي أثر مالي على الميزانية العادية. وأضاف أن الأنشطة المطلوبة بموجب الفقرتين ٩ و ١٠ من مشروع القرار ستمول من الموارد المنصوص عليها في الفصلين ١ باء و ٢ ألف على التوالي من مشروع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩.

٤٣ - **السيد السنوسي** (المغرب): قال إن بلده لا يعتبر أن مسألة الصحراء الغربية تقع في اختصاص اللجنة الرابعة، لا سيما منذ أن أحيل ملفها إلى مجلس الأمن. وأعرب عن ارتياحه للتقدم المحرز وعن أسفه للعقبات

العديدة التي وضعها الطرف الآخر، مشيرا على وجه الخصوص إلى القيود المفروضة على لاجئي مخيمات حماده. وأعرب عن مخاوفه من أن يقوم الطرف الآخر باستغلال عملية إعادة اللاجئين من أجل إبقائهم تحت سيطرته ونفوذه، واستمراره في إبداء سوء النية وانعدام الإرادة الحسنة - وهما صفتان اتسم بهما موقفه حتى الآن. وعلى الرغم من السنوات التي ذهبت سدى بسبب مماطلة الطرف الآخر، فإن المغرب لم يفقد الأمل بل إنه مستمر في التعاون بشكل كامل مع الأمين العام، وممثله الخاص وممثله الشخصي. وفي الختام، قال إن العرض الذي قام به أمين اللجنة يتجاوز إطار الميزانية بالمعنى الدقيق وإنه يود الحصول على النص المكتوب.

٤٤ - **السيد إسلام** (باكستان): طلب بدوره أيضا توزيع كلمة أمين اللجنة بوصفها وثيقة من وثائق اللجنة.

٤٥ - **الرئيس**: قال إنه سيرى ما يمكن أن يفعله في هذا الشأن، نظرا لحساسية المسألة. واقترح على اللجنة اعتماد مشروع القرار بدون تصويت.

٤٦ - **اعتمد مشروع القرار بشأن مسألة الصحراء الغربية بدون تصويت.**

٤٧ - **السيدة برويديل** (النمسا): تحدثت باسم الاتحاد الأوروبي ودول أوروبا الوسطى والشرقية المنتسبة إليه، وقبرص المنتسبة إليه أيضا، وكذلك النرويج العضو في رابطة التجارة الحرة الأوروبية وفي المنطقة الاقتصادية الأوروبية، مرحبة باعتماد القرار بتوافق الآراء. وقالت إن الاتحاد الأوروبي كان ولا يزال يؤيد إجراء استفتاء حر وعادل وغير متحيز من أجل تقرير مصير السكان في الصحراء الغربية. وذكرت أن الاتحاد الأوروبي وإن كان يدرك التقدم المحرز خلال الأشهر الماضية، فإنه يشعر بالقلق إزاء مسألة المجموعات القبلية الثلاث التي لم تحل حتى الآن. وفضلا عن ذلك، فإن الاتحاد الأوروبي يشارك الأمين العام قلقه بشأن حالات التأخير وانعدام التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وحثت الأطراف على التعاون الكامل مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بغية إعادة لاجئي الصحراء الغربية إلى أراضيهم. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يؤكد من جديد دعمه للأمين العام وكذلك لممثله الخاص وممثله الشخصي. وأشادت بالدور الحاسم الذي تستمر في أدائه بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في عمليه السلام.

٤٨ - **السيد لويس** (أنتيغوا وبربودا): قال إنه لا يعتقد أن خطة التسوية هي خطة تبعث على ثقة الطرفين وإنه يشك في أن الحالة قد تحسنت بالفعل. وأكد أن مسألة الصحراء الغربية هي في الواقع مشكلة تتعلق بإنهاء الاستعمار، وأعرب عن أمله في أن يتمكن الصحراويون عن قريب من التحكم في مصيرهم.

٤٩ - **السيد ديوب** (السنغال): شكر ممثل المغرب على كلمته الرائعة وأيده على أن تسوية هذه المسألة تتجاوز إطار ولاية اللجنة الرابعة. ومع ذلك، قال إنه يشعر بالارتياح لأنه أمكن اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

مشروع قرار يتعلق بكاليدونيا الجديدة (الفقرة ٣٣ من الفصل التاسع من الوثيقة (A/53/23 (Part V)

٥٠ - **السيد زيبير دي فابياني** (فرنسا): قال إن اتفاق نوميا الموقع عليه في ٥ أيار/ مايو ١٩٩٨، ينص على أن تؤخذ في الاعتبار على نطاق أوسع هوية الكاناك في المنظمات السياسية والاجتماعية لكاليدونيا الجديدة. وينص أيضا على تعديل المؤسسات في كاليدونيا الجديدة واقتسام السيادة، من خلال النقل التدريجي والواسع النطاق للصلاحيات. وفضلا عن ذلك، سيكون بإمكان كاليدونيا الجديدة، بموجب هذا الاتفاق، ممارسة بعض

الصلاحيات على المستوى الدولي، وبوجه الخصوص، على المستوى الإقليمي. وسيعتمد بلوغ السيادة الكاملة على إجراء استفتاء بعد فترة تتراوح بين ١٥ و ٢٠ عاما. وفضلا عن ذلك، فإن الاتفاق يتضمن أحكاما تتعلق بالأمم المتحدة، منها تلك التي تنص على أنه "يوجه انتباه الأمم المتحدة إلى التقدم المحرز في عملية التحرير".

٥١ - وأخيرا أشار ممثل فرنسا إلى أن عملية الموافقة على اتفاق نوميا جارية لأن الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ وافقا في اجتماع لهما عقد في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٨ على القانون الدستوري بشأن كاليدونيا الجديدة.

٥٢ - وفي الختام أكد على الطابع الطوعي للاتفاق الذي هو ثمرة روح التوفيق والمصالحة. كما أكد على روح التوفيق التي استند إليها مشروع القرار الذي يأمل أن تعتمده اللجنة. وأضاف أنه يود التأكيد على أن الصياغة الصحيحة لنص مشروع القرار هي المنشورة تحت الرمز (A/AC.109/L.1878/Rev.1*) (أعيد إصدارها لأسباب فنية) وأنه ينبغي أن يتضمن تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة هذه الصياغة بالذات.

٥٣ - **الرئيس**: اقترح على اللجنة اعتماد مشروع القرار بدون تصويت.

٥٤ - **اعتُمد مشروع القرار المتعلق بمسألة كاليدونيا الجديدة بدون تصويت.**

٥٥ - **السيد أوفيا** (بابوا غينيا الجديدة): أشاد بروح التوفيق التي أبدتها فرنسا، الأمر الذي يبين ما يمكن للسلطات الإدارية القائمة بالإدارة أن تفعله للتوصل إلى تسوية مرضية لمسألة الأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي. ومع ذلك لفت الانتباه إلى أن المهلة الزمنية المحددة لكي تحصل كاليدونيا الجديدة على سيادة كاملة هي مهلة طويلة للغاية ولذلك فمن المهم مواصلة متابعة حالة الإقليم عن كثب.

مشروع قرار موحد يتعلق بالأقاليم التالية: ساموا الأمريكية، أنغيلا، برمودا، جزر فيرجن البريطانية، جزر كايمان، مونتيسيرات، بيتكيرن، سانت هيلانه، جزر تركس وكايكوس، جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (الفقرة ٩ من الفصل العاشر من الوثيقة A/52/23 (Part VI)).

٥٦ - **السيد مقداد** (الجمهورية العربية السورية)، مقرر اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار: قرأ بعض التعديلات التي اقترح إجراءها ممثل المملكة المتحدة على نص مشروع القرار. وقال إن اللجنة الخاصة وافقت على هذه التعديلات، مما يعكس استعدادها للتعاون مع الدول القائمة بالإدارة. وأضاف أن التعديلات التي تم تعميمها على جميع الدول الأعضاء في اللجنة الخاصة لم تلق أي اعتراض من جانب تلك الدول. وفيما يلي التعديلات الخاصة بكل إقليم.

التعديلات المقدمة شفويا على مشروع القرار

٥٧ - في الجزء ثالثا المتعلق ببرمودا، يستعاض عن عبارة "ما أفيد به من اتجاه النية إلى إغلاق القواعد" الواردة في الفقرة ٤ من الديباجة، بعبارة "إغلاق القواعد". وتحذف عبارة "للتنمية" الواردة في السطر الأول من الفقرة ٣ ويستعاض عن جزء الفقرة "إغلاق بعض القواعد والمنشآت العسكرية" الوارد في السطرين الثاني

والثالث من الفقرة بعبارة "إغلاق القواعد والمنشآت العسكرية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية". وأعرب مقرر اللجنة الخاصة عن أمله في أن يكون قد تم إجراء مشاورات بين وفدي المملكة المتحدة والولايات المتحدة.

٥٨ - وفي الجزء سادسا المتعلق بمونتيسيرات، يستعاض عن كلمة "ثُلث" الواردة في السطر الأول من الفقرة السادسة من الديباجة بكلمة "ثلثي" ويستعاض عن عبارة "أن تقدم" في السطر الثاني من الفقرة ٢ بعبارة "أن تستمر في أن تقدم".

٥٩ - وفي الجزء ثامنا المتعلق بسانت هيلانه، يستعاض عن النص الحالي للفقرة الثانية من الديباجة بالنص التالي: "وإذ ترحب بتعيين هيئة تحقيق للنظر في الدستور الحالي وتقديم تقرير عن ذلك، استجابة لطلب المجلس التشريعي لسانت هيلانه بأن تقوم الدولة القائمة بالإدارة بمراجعة دستور الإقليم". وتدرج في نهاية الفقرة الخامسة من الديباجة بعد كلمة "الغذائي" عبارة "وللمفاوضات الجارية للسماح بدخول الطائرات المدنية المستأجرة إلى جزيرة أسنسيون".

٦٠ - وفي الجزء تاسعا المتعلق بجزر تركس وكايكوس تحذف الفقرة الثانية من الديباجة.

٦١ - **الرئيس:** قال بما أن التعديلات اقترحتها إحدى الدول القائمة بالإدارة ووافقت عليها اللجنة الخاصة، فبوسع اللجنة الرابعة الموافقة عليها.

٦٢ - **السيد داوسي سيسبيدس** (كوبا)، رئيس اللجنة الخاصة: قال إن الفقرتين ١ و ٢ من الجزء رابعا من مشروع القرار المتعلق بمونتيسيرات حل أحدهما محل الآخر في النص الاسباني.

٦٣ - **الرئيس:** قال إن الأمانة ستقوم باتخاذ التدابير اللازمة لكي يكون النص مطابقا في مختلف اللغات. وأضاف أنه إذا لم يسمع أي اعتراض فسيعتبر أن الوفود تقبل التعديلات التي قدمها ممثل سوريا بناء على اقتراح المملكة المتحدة.

٦٤ - **وقد تقرر ذلك.**

٦٥ - **الرئيس:** اقترح على اللجنة الانتقال إلى النظر في مشروع القرار على النحو الذي تم تعديله شفويا.

٦٦ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن القرار الموحد لم يعد ما كان عليه لافتقاده لعنصر هام، ألا وهو مسألة غوام. وأعرب عن أسفه لأن هذه المسألة هي اليوم موضوع مشروع قرار منفصل يشكك في جميع الجهود التي بذلتها عن حُسن نية الأطراف المعنية خلال سنوات عديدة بغية التوصل إلى حل توفيقي. وأضاف أن هذا النص الجديد الذي أعدته واعتمدته اللجنة الخاصة بدون أن تأخذ في الحسبان أوجه قلق الدولة القائمة بالإدارة أضاع هدرا سنوات عديدة من الحوار. فوفد الولايات المتحدة لا يفهم لماذا تُعامل مسألة غوام معاملة مختلفة عن المعاملة التي تتلقاها الأقاليم الأخرى التي تقوم بإدارتها الولايات المتحدة الأمريكية. ومع ذلك قال إنه لا يزال يعتقد بأنه باستمرار المفاوضات والحوار مع اللجنة الخاصة، من الممكن التوصل إلى نص توفيقي بشأن مسألة غوام.

٦٧ - وفضلا عن ذلك، قال إن وفده وإن كان يدرك تماما أن غوام إقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي ويتطلع إلى تعريف أفضل لوضعه، وربما إلى الحصول، في وقت من الأوقات، على الاستقلال، وهي مسألة ينبغي في وقتها أن يبت فيها سكانه، فإنه حريص على الإشارة إلى أن سكان ذلك الإقليم أعربوا بأنفسهم من خلال ممثليهم المنتخبين، عن رغبتهم في تعزيز مركزهم كإقليم اختار بحرية أن يدخل في كومنولث مع الولايات المتحدة الأمريكية.

٦٨ - وأثار ممثل الولايات المتحدة الروابط الوثيقة التي تربط غوام مع بلده والتي تنعكس في الزيارة المقبلة لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية للإقليم وقيام السيد أندروود، أحد أعضاء كونغرس الولايات المتحدة بتقديم مشروع قرار إلى الكونغرس مؤخرا يرمي إلى الاحتفال بالذكرى المائة للراوبط الحميمة التي تجمع بين غوام والولايات المتحدة الأمريكية. فمشروع القرار هذا هو نص توفيقي أعده معا شعب غوام والشعب الأمريكي من خلال ممثليهم المنتخبين في الكونغرس. وأعرب المتحدث عن أمله في أن تقوم اللجنة الرابعة واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار بصياغة نص بنفس الروح.

٦٩ - وفي الختام، أعلن أن وفده سيكون مستعدا للموافقة على مشروع القرار الموحد بتوافق الآراء، شريطة تأجيل النظر في مسألة غوام حتى يتم التوصل إلى صياغة توافق عليها جميع الأطراف المعنية بشأن نص يمكن ضمه إلى مشروع القرار الموحد المقرر تقديمه إلى الجمعية العامة. وإلا، فإن وفده قد لا يقبل الانضمام إلى توافق في الآراء بشأن القرار الموحد عندما تنظر فيه الجمعية العامة.

٧٠ - **السيد زهيد** (المغرب): قال إنه إذا كان قد فهم المسألة فهما صحيحا فإن وفد الولايات المتحدة مستعد لقبول مشروع القرار الموحد بدون تصويت شريطة تأجيل النظر في القرار المتعلق بغوام. وأعرب عن مخاوفه من أنه في حالة عدم التوصل إلى اتفاق بشأن هذه النقطة، فإن وفد الولايات المتحدة قد يطلب في وقت لاحق إجراء التصويت على مشروع القرار الموحد وعندئذ من المحتمل أن ترفض الجمعية العامة قرار اللجنة. وعليه، اقترح تأجيل النظر في كل من مشروعي القرارين (مشروع القرار الموحد ومشروع القرار بشأن غوام) ريثما يتم توضيح المسألة بصورة أكبر.

٧١ - **الرئيس**: قال إنه سيواصل المشاورات بشأن مسألة غوام. وذكر أنه وإن كان مدركا بأن مسألة غوام ومسألة مشروع القرار الموحد هما مسألتان مرتبطتان بوضوح، فهو يرغب في التأكيد على أن الاتفاق الذي توصل إليه وفد الولايات المتحدة واللجنة الخاصة هو أن يتم اعتماد مشروع القرار الموحد بتوافق الآراء في نفس اليوم وتأجيل النظر في مسألة غوام. وأضاف أنه يخشى أن قبول اقتراح المغرب سيؤدي إلى زيادة تعقيد المسألة وبالتالي اقترح الإبقاء على الصيغة التي تم الاتفاق عليها أصلا.

٧٢ - **السيد زهيد** (المغرب): قال إن وفده مستعد لقبول اقتراح الرئيس رغم المخاوف التي تساوره.

٧٣ - **الرئيس**: شكر ممثل المغرب على تفهمه، وقال إنه يود أن يؤكد على أن الاتفاق الذي تم التوصل إليه يستند إلى مبدأ اعتماد مشروع القرار الموحد بدون تصويت، وإذا لم يحدث ذلك فهناك احتمال بأن ترفض اللجنة الخاصة إجراء مفاوضات بشأن مسألة غوام.

٧٤ - **السيد داو سا سبيديس** (كوبا): قال إنه يؤيد تماما موقف الرئيس، وهو احترام الاتفاق الذي أشار إليه الرئيس واعتماد مشروع القرار الموحد بدون تصويت.

٧٥ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة): شكر ممثل المغرب على جهوده وطلب إلى أعضاء اللجنة تقدير الجهود الدائبة التي يبذلها وفده للتوصل إلى توافق في الآراء فيما يتعلق بكل من مشروع القرار الموحد ومسألة غوام والمشكلات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار.

٧٦ - **الرئيس**: قال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع القرار الموحد بصيغته المعدلة شفويا بدون تصويت.

٧٧ - **اعتمد مشروع القرار الموحد بدون تصويت.**

مشروع قرار يتعلق بمسألة توكيلاو (الفقرة ٩ من الفصل الحادي عشر، A/53/23 (Part VII))

٧٨ - **اعتمد مشروع القرار بدون تصويت.**

٧٩ - **السيد أوفيا** (بابوا غينيا الجديدة): تحدث معللا تصويته بعد إجراء التصويت وشكر حكومة نيوزيلندا على تعاونها الكامل مع اللجنة الخاصة ولا سيما مع مقدمي مشروع القرار، الذي كانت بابوا غينيا الجديدة وفيجي من مقدميه الأساسيين. وتوجه بالشكر أيضا إلى سكان توكيلاو، ولفت الانتباه إلى أن الإقليم أدرج بدوره أيضا في مشروع القرار الموحد ولكنه أصبح، إثر الاتفاق بين ممثليه ونيوزيلندا، موضوع مشروع قرار منفصل تم اعتماده بتوافق الآراء.

مشروع قرار بشأن مسألة غوام (الفقرة ٩ من الفصل الثاني عشر، A/53/23 (Part VIII))

٨٠ - **الرئيس**: قال إنه يفهم أن اللجنة تود تأجيل النظر في مشروع القرار بشأن مسألة غوام لكي تتاح الفرصة لإجراء مشاورات بين اللجنة الخاصة ووفد الولايات المتحدة الأمريكية. وفضلا عن ذلك، أشار إلى أنه تلقى رسالة من حكومة غوام وأنه طلب إلى أمين اللجنة أن يعمم نص الرسالة على أعضاء اللجنة.

٨١ - **السيد سكوت** (الولايات المتحدة الأمريكية): أعلن أنه سيقوم بتوزيع نسخ من مشروع القرار المعروض على الكونغرس الأمريكي على أعضاء اللجنة. ولاحظ في هذا الصدد أن السيد أندروود استخدم في مشروع القرار لغة تختلف عن اللغة التي استخدمها في الرسالة الواردة إلى اللجنة الرابعة من حكومة غوام.

٨٢ - **السيد أوفيا** (بابوا غينيا الجديدة): توجه بالشكر إلى وفد الولايات المتحدة الأمريكية على المعلومات المفيدة للغاية التي قدمها إلى اللجنة الخاصة، ولفت النظر إلى أنه وفقا للاتفاق المبرم بين اللجنة الخاصة ووفد الولايات المتحدة الأمريكية، ينبغي اشراك سكان غوام في المشاورات. وأعرب عن أمله في أن يستخدم السيد أندروود، عند مخاطبته الحكومة الأمريكية نفس العبارات التي يستخدمها عند مخاطبة اللجنة.

٨٣ - **الرئيس**: قال إنه يشعر دائما، بوصفه أحد أعضاء اللجنة، أن أحد المشكلات المقلقة التي تثير الإرباك هي الطريقة المتباينة التي تتبعها اللجنة الخاصة في تقديم مشاريع قراراتها. واقترح لتصحيح ذلك الوضع أن تجمع اللجنة مشاريع القرارات في وثيقة واحدة يمكن فيما بعد إدراجها في تقريرها، وهي طريقة من شأنها أن تيسر النظر في القرارات والمقررات واعتمادها. وأعرب عن أمله في أن تأخذ اللجنة الخاصة اقتراحه في الحسبان. وقال إنه يود التأكيد على أن اقتراحه لا يمت بصلة بمضمون مشاريع القرارات ولا يستهدف إلا تبسيط عمل اللجنة.

٨٤ - **السيد مقداد** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه يؤيد اقتراح الرئيس. وذكر أن المشكلة المطروحة هي مشكلة ذات طبيعة تقنية محضة ويمكن بسهولة إيجاد حل لها. وأضاف أنه يتعهد ببذل كل ما في وسعه، بمساعدة أمانة اللجنة الخاصة والأعضاء الآخرين فيها، لضمان تقديم وثيقة تكون في آن معا متجانسة وواضحة وسهلة التناول.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٥.

- - - - -